

الجرُّ على الجوارِ بحث في النحو العربيّ

محمد عبد الجبار محمود

دكتوراه - لغة

ملخص البحث:

لا شك فيه أنّ النحو العربي لا ينفك عن (القرآن الكريم) فهو مهده الذي نشأ عليه ونما، تؤخذ فيه الشواهد التي لا يأتيها باطل، ولا ترمي بالتكلف، بل نجد المثال القرآنيّ على القاعدة النحوية يثبت بالذهن ثبوت الحق. والمحاولة التي قدمتها هنا، عنوانها (الجرُّ على الجوار)، محاولة تجمع النظر إلى التطبيق، فهي تتوجه إلى دراسة الظاهرة النحوية كما قدمها النحاة القدماء، وأنها تقدم (رؤية) خاصة للقاعدة النحوية من خلال تمحيص النص القرآنيّ وربط القاعدة بالسياق وبالمعنى.

التمهيد :

قيل يوماً عن النحو العربي ... إنّه العلم الذي (نضج حتى احترق)، وهذه المقولة تبدو أنّها تهض على أساس قويّ من الصواب، ذلك أنّنا لا نعرف بين أنحاء اللغات البشرية نحواً من التاريخ الطويل مثل الذي نعرفه للنحو العربيّ. ومما لا شك فيه أنّ النحو العربي لا ينفك عن القرآن الكريم فهو مهده الذي نشأ عليه ونما، تؤخذ فيه الشواهد التي لا يأتيها باطل، ولا ترمي بالتكلف، بل نجد المثال القرآنيّ على القاعدة النحوية يثبت بالذهن ثبوت الحق. والمحاولة التي قدمتها هنا، عنوانها (الجرُّ على الجوار)، محاولة تجمع النظر إلى التطبيق، فهي تتوجه إلى دراسة الظاهرة النحوية كما قدمها النحاة القدماء، وأنها تقدم (رؤية) خاصة للقاعدة النحوية من خلال تمحيص النص القرآنيّ وربط القاعدة بالسياق وبالمعنى.

والمحاولة بعد ذلك تتوافر على عدد من المسائل النحوية التي يظنها الدارس محفوفة بالصعوبة والغموض، وإذا كان النحو القديم يصل الجار والمجرور بالإضافة ليكونا باب (المجرورات)، فنحن بالإضافة إلى ذلك نضيف (الجر على الجوار) وما يتعلق به من مسائل، فعسى أن أكون وفقت.

الجر على الجوار:

يقصد بمصطلح (الجر على الجوار) أنّ عامل الجر ليس بالإضافة أو حرف الجر وإنما مجاورة الاسم لما هو مجرور بالإضافة أو بحرف، كذلك في بابي النعت والتوكيد فأما النعت ففي قول امرئ القيس :

كأن نبيراً في غرانيين وبله كبير أناس في بجاد مزمل^(١)
فحفص (مزمل) وحقه الرفع لأنه صفة (كبير) المرفوع لمجاورته ((بجاد)) المجرور^(٢).

وفي قول العرب : ((هذا جحر ضب خرب^(٣))) روي بخفض ((خرب)) لمجاورته للإضافة وإنما كان حقه الرفع، لأنه صفة للمرفوع، وهو الجحر وعلى الرفع أكثر العرب. ووجه الدلالة النفسية على ألا يعمر الضب كما لا يعمر جحره، أن الجحر للضب والضب للجحر شيء واحد ولهذا كانت الإضافة والجحر بالمجاورة.

• وأما التوكيد ففي نحو قوله :

يا صاح بلغ نوي الزوجات كلهم أن ليس وصل إذا انحلت عرى الذنب^(٤)

ففي (كله) فإن الرواية في هذه الكلمة بجر (كل)، مع أنها توكيد (لنوي) المنصوب على المفعولية، والتوكيد يتبع المؤكد في اعرابه، فكان حقه أن ينصب كلا (لذلك)، ولكنه لما وقع مجاوراً (للزوجات) المجرور بالإضافة جره لمناسبة الجوار، ويسمى ذلك الجر بمجاورة المجرور، وهو شاذ لا يقاس عليه

• فأما المعطوف فكقوله تعالى : { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ }^(٥).

في قراءة من جر الأرجل لمجاورته للمخفوض وهو الرؤوس، وإنما كان حقه النصب، كما هو في قراءة جماعة آخرين، وهو (منصوب) بالعطف على الوجوه والأيدي، وهذا قول جماعة من المفسرين والفقهاء، وخالفهم في ذلك المحققون ومثل ذلك :

يسلكن في نجد وغورا غائرا فواسقاً عن قصدها جوائرا^(٦)

ففي قوله : ((وغورا)) حيث عطف بالنصب على الجار والمجرور، ونحن نعرف أنّ المعطوف يجب أن يشارك المعطوف عليه في اعرابه، فيسهل علينا أن نستدل بنصب المعطوف على أن المعطوف عليه منصوب البتة، ولما لم يكن منصوباً في اللفظ تعين أن يكون منصوباً في المحل، والسر في ذلك أ، الجار والمجرور عند التحقيق هو مفعول به.

ومثل هذا الشاهد في ذلك قول جرير بن عطية يفخر على الفرزدق :

جنني بمثل بني بدر لقومهم أو مثل أسرة منظور بن سيار^(٧)

الرواية ينصب (مثل) المعطوف (بأو) على محل قوله (بمثل).

وقوعه في القرآن

• والأعراب على الجوار، ليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرت^(٨) فقد جاء في القرآن كما جاء في الشعر فمن القرآن قوله تعالى : { يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ * بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ * لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ * وَفَآكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ * وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ * وَحُورٍ عِينٍ * كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ }^(٩).

ففي قوله تعالى : { وَحُورٍ عِينٍ } على قراءة من جر، وهو معطوف على قوله { بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ } والمعنى مختلف، إذ ليس المعنى يطوف عليهم ولدان مخلدون بحور عين لأن

الحرور لا يطاف بهن.

- والقول في مجروره والجوار مشهور عندهم في الأعراب، وقلب الحروف ببعضها إلى بعض والتأنيث وغير ذلك، فمن الأعراب ما ذكرنا في العطف، ومن الصفات قوله تعالى : { عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ }^(١٠) واليوم ليس بمحيط وإنما المحيط العذاب، وعندنا أن المحيط ((عَذَابَ يَوْمٍ)) كلمة واحدة أو كالواحدة، هكذا الإضافة النحوية.
 - والمراد أن اليوم كلها عذاب لكيلا يظن منه شيء يخلو من عذاب، وكذلك قوله { فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ }^(١١) واليوم ليس بعاصف، وإنما العاصف الريح^(١٢).
 - ومن قلب الحروف قوله عليه الصلاة والسلام : ((ارجعن مأزورات غير مأجورات)) والأصل موزورات، ولكن أريد التأخي وكذلك قولهم : [إنه لا يأتينا بالغدايا والعشايا].
 - ومن التأنيث قوله { فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا }^(١٣) فحذفت التاء من عشر، وهي مضافة إلى الأمثال وهي مذكرة، ولكن لما جاورت الأمثال الضمير المؤنث أرجى عليها حكمه، وقولهم : [ذهبت بعض أصابعه]، ومما راعت العرب فيه الجوار قولهم : [قامت هند]، فلم يجيزوا حذف التاء إذا لم يفصل بينهما فإن فصلوا بينهما أجازوا حذفها، ولا فرق بينها إلا المجاورة وعدم المجاورة، ومن ذلك قولهم : [قام زيد وعمرا كلمته] استحسنا النصب بفعل محذوف لمجاورة الجملة اسما قد عمل فيه الفعل^(١٤) ومن ذلك قلبهم الواو المجاورة للطرف همزة في قولهم أوائل، كما لو وقعت طرفا، وكذلك إذا بعدت عن الطرف لا تقلب نحو (طواويس)، وهذا موضع يحتمل أن يكتب فيه أوراق من الشواهد^(١٥).
 - وشبيه بهذا التوسع، قولهم : [ليس أمة الله بذاهبة، ولا قائم أخوها]، فيكون قد عطفت خيرا على خبر، وأخوها رفع بقائم^(١٦).
- عامل الجزم في جواب الشرط
- إن جواب الشرط مجزوم على الجوار، لأن جواب الشرط مجاور لفعل الشرط، لازم له لا يكاد ينفك عنه، فلما كان فيه بهذه المنزلة في الجوار حمل عليه في الزم فكان مجزوماً على الجوار، والحمل على الجوار - كما نعلم - كثير .. قال تعالى :
- { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ }^(١٧) وجه الدليل أنه قال : (والمشركين) بالخفض على الجوار، وإنك انم عطوفاً على (الذين) فهو مرفوع لأنه اسم (يكن)^(١٨).
- قال تعالى : { بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنِ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا }^(١٩).
- وقال تعالى : { وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ }^(٢٠).
- هنا جواب الشرط كان ينبغي أن يكون مرفوعا، إلا أنه جزم للجوار، ولهذا إذا حلت بينه وبين فعل الشرط ب(الفاء) أو (إذا) رجع إلى الرفع.

الخلاف بين العلماء

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾^(٢١) بينت هذه الآية أن من أعضاء الوضوء الرجلين، وقد حصل خلاف بين العلماء في كيفية طهارتها، وهم في ذلك على مذهبين: المذهب الأول: إن الفرض فيهما مسح، وهو مروى عن ابن عباس. المذهب الثاني: إن الفرض فيهما الغسل، وهذا مذهب الجمهور^(٢٢).

الأدلة النحوية واللغوية :- أتفق الطرفان على أن الواو للعطف، وأن الأرجل معطوفة على ما قبلها، ولكنهم اختلفوا في المعطوف عليه: فذهب الفريق الأول: إلى أنها معطوفة على ((رؤوسكم)) فالواجب فيها المسح وذهب الفريق الثاني: إلى أنها معطوفة على (وجوهكم) فالواجب فيها الغسل.

حجة الفريق الأول النحوية :-

أولاً: وردت قراءة مشهورة^(٢٣) بجر ((أرجلكم)) وهذه القراءة تدل على أنها معطوفة على الرؤوس المجرورة بالباء، وبما أن الواو تشترك المعطوف والمعطوف عليه في الأعراب والحكم، فقد دل ذلك على أن حكم الأرجل المسح كالرؤوس.

رد الفريق الثاني هذا الدليل :

بأن الأرجل معطوفة في المعنى على (وجوهكم)، وهذه القراءة إنما جرت (أرجلكم) فيها لمجاورة (رؤوسكم) لفظاً^(٢٤)، فقد ورد في كلام العرب إعطاء الشيء حكم الشيء إذا جاوره، وقد استشهد النحويون لمثل هذا النمط من الكلام بكثير من الأمثلة، ومن ذلك قولهم: (هذا جحر ضب خرب) بجر (خرب) مع أنها صفة الجحر لمجاورتها لـ(ضب) المجرور، ومثل قوله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ * بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ ۖ إِلَىٰ أَنْ قَالَ ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ۖ ﴾ فقد جر (حور) مع أنها معطوفة في المعنى على (ولدان) لأن معنى الآية أن الحور يطفن على أهل الجنة كالولدان، لا أن الولدان يطوفون بهن^(٢٥) كما يطوفون بالأكواب والأباريق، وكقول الشاعر:

يا صاح بلغ نوي الزوجات كلهم أن ليس وصل إذا انحلت عرى الذنب

فقد نقل ابن هشام عن الفراء أنه قال في هذا البيت: ((أنشديني أبو الجراح بخفض كلهم)) مع أنه توكيد المفعول به (نوي) فكان حقه النصب، إلا أنه خفض بمجاورته (الزوجات) فكذاك قوله تعالى: ((وأرجلكم)) جر لمجاورته (رؤوسكم) مع أنه معطوف على (وجوهكم) وقد علل الزمخشري سبب جرهما على المجاورة، أن الأرجل لما كانت من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها كانت مظنة الإسراف المذموم شرعاً فعطفت على المسح لا لتمسح ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها^(٢٦).

أجاب الفريق الأول عن هذا الرد بما يأتي :-

١- إن الجر على الجوار يعد لحنًا في اللغة ولا يأتي إلا لضرورة^(٢٧). الجر على الجوار إذا ورد فإنه يكون مع آمن اللبس كقولهم : (هذا جحر ضب خرب)^(٢٨) والآية لا آمن فيها من اللبس لأنها قد تلتبس بالعطف على الرؤوس.

٢- العرب يجرون على الجوار مع غير العطف أما معه فلم يرد عنهم ذلك^(٢٩).

رد الفريق الثاني هذا الجواب بما يأتي :-

أولاً : قولكم بأن الجر على الجوار يعد لحنًا في اللغة غير مسلم به، لأن أكثر المحققين من النحاة قد أجازوه، واستشهدوا له بالفصح من كلام العرب، منهم سيبويه^(٣٠)، والأخفش، وأبو البقاء، وقد ذكر السيوطي من كلام العرب فيم رعاة الجوار قولهم : [خشنت بصدرة وصدري زيد]، ف(صدر) الثانية يجوز نصبها على محل صدر الأولى لأن الباء زائدة، حيث يتعدى الفعل بغيرها ويجوز جرّها على الجوار، وقد جعلوه أجود من النصب^(٣١). والعلاقة بين قراءة الجر في الآية، وبين هذا المثال الذي ذكره السيوطي هي كون كل منهما جر على المجاورة، بغض النظر عن نوعية الفعل وكيفية تعديته، فهي كالعلاقة بين الآية وبين قول العرب : (هذا جحر ضب خرب). ولنا أن نقول في هذه العلاقة

(ليس هناك علاقة بين ذلك المثال والآية الكريمة، لأن المثال يدخل في باب النعت، أما الآية الكريمة فهي تدخل في باب عطف النسق، وعلى هذا، فالعطف على المجاورة، كما ذهب إلى ذلك البعض مردود، وعنه قال أبو حيان كما عزاه السيوطي، بأنه ليس في كلامهم مثل هذا اللون من العطف، وهو ضعيف جداً إذن كيف نحمل ما شاع على الضعيف على نحو عطف النسق؟) واللذان أنكرا الجر على المجاورة هما السيرافي^(٣٢)، وابن جني^(٣٣)، إذ جعلوا (خرب) من قولهم (هذا جحر ضب خرب) صفة (ضب)، أما السيرافي فقد جعل أصله : (هذا جحر ضب خرب الجحر منه)، ل(مررت برجل حسن الوجه منه) فحذف (منه) للعلم به، ثم حول الإسناد إلى ضمير الموصوف فقيل : هذا جحر ضب خرب الجحر، ثم أضيف، فقيل : هذا جحر ضب خرب الجحر، ثم أتى بضمير الجحر، مكان الجحر، وقيل : (جحر ضب خرب). أما ابن جني، فقد جعل الأصل فيه : [هذا جحر ضب خرب جحره]، فيكون (خرب) صفة للضب وأن كان في المعنى للجحر، كقول القائل : [مررت بزيد قائم أبوه]، لأن (قائم) صفة لزيد وفي الحقيقة هي صفة للأب لأنه المتصف بالقيام ثم حذف المضاف وهو (جحر)، وأقيم المضاف إليه وهو الضمير مقامه، فارتفع واستر في قولهم : (خرب) وقد رد عليهما ابن هشام والسيوطي بما يأتي :

أ- يلزم من هذا التقدير استتار الضمير، وهو واجب الأظهار، اللامن من الالتباس^(٣٤).

ب- يلزم منه أيضاً جريان الصفة على غير من هي له، لأنها تجري مع هذا التقدير لى (ضب)، وهي في الحقية ل(جر)، وهذا خلاف الأصل بل هو ممنوع عند البصريين^(٣٥).

ج- إن (خرب) صفة مشبهة على وزن (فعل) وهذه الصيغة ضعيفة في العمل فلا يجوز التصرف في معمولها بالحذف^(٣٦) وإلى جانب رد ابن هشام والسيوطي هذا على السيرافي وابن جني، فإن انكارهما الجر على المجاورة لا يقاوم ما ذهب إليه الجمهور من النحاة ولا سيما في شيء قد تحقق وروده عن العرب الفصحاء، على أن السيرافي وابن جني لم يعدا الجر على المجاورة لحناء بل هما يقران بفصاحته، ولكنهم يخضعونه للتأويل كما مر في ((هذا جر ضب خرب)).

ثانيا : قولكم : إن الجر بالمجاورة يشترط فيه أمن اللبس مسلم لكم به، إلا أن هذا شرط لجعل الجر على المجاورة مستحسنا، لا لجعله جائز، أي أن أمن اللبس شرط لحسن الجر على المجاورة، أما جوازه فلا يشترط فيه أمن اللبس، بل هو جائز وأن لم يؤمن اللبس، فضلاً عن أن النحاة الذين أجازوه لم يقيدوه بهذا القيد الذي ذكرتموه. وحتى لو سلمنا لكم ما تقولون فإن الآية ليس فيها ما يدعو إلى اللبس، لأن وجود (إلى) الدالة على الغاية في قوله (إلى الكعبين) دل على أن الأرجل معطوفة على الوجوه فلا تلتبس بعطفها في المعنى على الرؤوس، لأن مسح الرؤوس لم يحدد بغاية معينة.

ثالثاً: أدعائكم : أن جر المجاورة يكون مع غير العطف فقط كما ذهب إليه ابن هشام^(٣٧) غير مقبول، لأنه ورد عن اعرب مع العطف ومع غيره، وقد جعل بعض النحاة العطف على المجاورة مما تنفرد به الواو كما نقل ذلك ابن مالك واستشهد له بالآية نفسها فمثال وروده مع العطف قول النابغة^(٣٨):

لم يبق إلا أسير غير منفلت أو موثق في حبال القد مجنوب

فقد جر (موثق) على المجاورة مع أنه معطوف في الأصل على (غير) المرفوع

ومثاله مع غير العطف قول الآخر:

إلا بلغ ذوي الزوجات كلهم أن ليس وصل إذا انحلت عرى الذنب

• أو (يا صاح بلغ)، وقد ذكرناه أنفاً.

ثانياً : يجوز أن تكون الواو في (وأرجكم) بمعنى (مع) وهذا يقول كون الأرجل ممسوحة، لأن المعنى حينئذ يكون : وامسحوا برؤوسكم مع أرجلكم^(٣٩).

رد الفريق الثاني على هذا بما يأتي :-

١- إن الواو إذا كانت بمعنى (مع) فأنها تدل على المعية، وإذا كانت للمعية فأن ما بعدها

يكون مفعولاً معه - والمفعول معه ما قال عنه ابن جني : (كل ما فعلت معه فعلاً^(٤٠))

والأرجل هنا لا يفعل معها الفعل إنما يقع عليها، وأيضاً يستلزم فعل مسح الرأس مع الأرجل أي : ليكن مسح رؤوسكم مصاحباً لأرجلكم والواقع أنه ليس مصاحباً، أذن فهي ليست للمعية.

٢- نيابة (مع) عن الواو اجازها الكسائي وأصحابه وقد أفاد أبو حيان، أن مجيء الواو بمعنى (مع) إنما يكون في حالة خاصة وهي إذا كان المعطوف بالواو لا يمكن الاستغناء عنه كما إذا جاء بعد فعل يدل على المشاركة مثل [اختصم زيد وعمر] فأجازوا اختصم زيد مع عمر ومثل هذه الحالة غير منطبقة على الواو في هذه الآية لجواز الاستغناء عن المعطوف فيها.

وقد احتج الجمهور الذين يذهبون إلى وجوب غسل الرجلين بما يأتي :
أولاً: وردت قراءة متواترة بنصب أرجلكم وممن قرأها بالنصب الأمام علي (كرم الله وجهه) وقال المراد الغسل^(٤١) وهذا يعني أن الواو قد عطفت الأرجل على الوجوه فتشترك معها في الغسل.

• اعترض أصحاب الرأي الأول على هذا الدليل بشيئين :-

أولهما : أننا نسلم بتوتر ورود القراءة، ولكنها تحتل أن تكون الأرجل عطوفة على محل (رؤوسكم) ومحل المجرور النصب لأنه في معنى المفعول به، وحينئذ يكون المراد بها المسح لا الغسل، والعطف على المحل وارد عن العرب، كقول الشاعر:

معاوي إننا بشر فاسجع فلسنا بالجبال ولا الحديد^(٤٢)

فقد نصب الحديد عطفاً على محل (بالجبال) ومحل النصب لأنه خبر ليس.

ثانيهما : إن عطف الأرجل على الوجوه يلزم منه الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجملة أجنبية وهي قوله (وامسحوا برؤوسكم) وذلك غير جائز.

أجاب الجمهور عن هذين الاعتراضين بما يأتي :-

١- أما الاعتراض الأول فإننا لا ننكر جواز العطف على المحل، ولكن هذا العطف خلاف الأولى فإن العطف على اللفظ أولى من العطف على المحل، مهما أمكن، قال السيوطي :- (الأصل العطف على اللفظ^(٤٣)) فإذا سلمتم بقراءة النصب كان عطفها على لفظ الوجوه أولى من عطفها على محل (رؤوسكم) وحينئذ تكون الأرجل مغسولة لا ممسوحة، قال العكبري في تقوية ذلك :

(والأول أقوى لأن العطف على اللفظ أقوى من العطف على الموضوع^(٤٤))، هذا من جهة، ومن جهة ثانية، فإن عطف الأرجل على الوجوه عطف على اللفظ والمحل، أما عطفها على محل الرؤوس فإنه عطف على المحل فقط، والعطف على اللفظ والمحل أولى من العطف على المحل فقط إذا حصل التعارض.

أما البيت الذي استشهدتم به فإن العطف فيه على المحل لضرورة تلائم القوافي، لأن هذا البيت من قصيدة وردت أواخر أبياتها بالنصب.

٢- وأما الاعتراض الثاني، فإنه لم يتطرق أحد من النحاة إلى عدم جواز الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بل الأمر عندهم على العكس فقد رجحوا الفصل بينهما في بعض الحالات، منها إذا عطف على ضمير رفع متصل فأنهم فضلوا الفصل بينهما بفواصل مثل : [قمت أنت وزيد] ومثل قول الشاعر :

لقد نلت - عبد الله - وابنك غاية من المجد من يظفر بها نال سؤددا
فقد فصل بين الناء وابنك بالمنادى وهو عبد الله.

ثانيا : إن تحديد الرجلين بالغاية في قوله (إلى الكعبين) يقوى عطفها على الوجوه لما يأتي :

١- وجود معطوف آخر قبلها مقيد بنفس هذه الغاية وهي الأيدي. وأنا أقول :
(ليس في ذلك حجة لعدم وجود قرينة صحيحة تؤكد ذلك).

٢- هذه الغاية تدل على أنها مغسولة لأن المسح لم يرد محددًا بغاية معينة فقد ورد في قوله تعالى : { فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ }^(٤٥). ولم يقيد بحد معين وذلك يقول الزمخشري : (فجئ بالغاية أماطة لظن من يظن أنها ممسوحة لأن المسح لم تضرب له غاية في الشريعة)^(٤٦). وقال ابن الأنباري :

(وقيل هو معطوف على الرؤوس إلا أن التحديد دل على الغسل فإنه لما حد الغسل إلى الكعبين كما حد الغسل في الأيدي إلى المرافق دل على أنه غسل كالأيدي)^(٤٧).

اعتراض الفريق الأول على هذا الدليل بقوله :-

إن التحديد بالغاية لا يدل على إرادة غسلها، لأن الكعب في اللغة يطلق على العظم الناتئ تحت مفصل القدم^(٤٨). أي هو ملتقى الساق بالقدم، فيجوز أن يراد بتحديد الغاية إلى الكعبين أن يمسح على ظهر القدمين حتى يصل المسح إلى هذا العظم.

أجاب الجمهور عن هذا الاعتراض فقالوا :-

إن الكعب كما يطلق على العظم فوق القدم يطلق على العظم الناتئ في جانب القدم بل أن الراجح - لغة - أطلقه على المعنى الثاني لما يأتي:

١- إن المحققين من علماء اللغة جنحوا إلى إطلاق الكعب على المعنى الثاني دون الأولى كأبي عمرو بن العلاء والأصمعي وإضرابهما^(٤٩).

٢- عن أصل معنى الكعب في اللغة الدلالة على الارتفاع. ولذلك سميت الكعبة كعبة لارتفاع شأنها وشرفها، وهذا المعنى إنما يتحقق على العظم الناتئ في جانب القدم لأنه مرتفع بخلاف العظم الذي يفصل بين القدم والساق فإذا تحقق هذا دل التحديد بالغاية على إرادة الغسل إلى هذين الكعبين، ولا يراد بها المسح العظم الناتئ جانب القدم.

ثالثاً : يجوز أن تكون الأرجل معطوفة على الرؤوس ويراد بالمسح الغسل، لأنه قد يطلق عليه في اللغة (يقال مسحت يدي بالماء إذا غسلتها، وتمسحت بالماء إذا اغتسلت) ^(٥٠).

قال أبو زيد الأنصاري : المسح هنا هو الغسل الحقيقي لأن (المسح في الكلام يكون مسحا وهو إصابة الماء - ويكون غسلًا) ^(٥١). وقد نقل الفيومي عن ابن قتيبة أنه قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يتوضأ بمد وكان يمسح بالماء يديه ورجليه وهو لها غاسل، قال ومنه قوله تعالى (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم). المراد بمسح الأرجل غسلها، ويستدل بمسحه (صلى الله عليه وسلم) برأسه وغسل رجليه بأن فعله يبين أن المسح يستعمل في المعنيين المذكورين). فعلى هذا يكون المسح حقيقة في إمرار اليد، مجازاً في الغسل، فيراد بمسح الرأس إمرار اليد وبمسح الرجل غسلها، ويكون مشتركاً بين المعنيين.

اعتراض الفريق الأول على هذا فقالوا :-

• إن استعمال المسح في الرأس بمعنى إمرار اليد بالأرجل بمعنى الغسل يلزم منه الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا غير جائز.

أجاب الجمهور عن هذا الاعتراض :-

• بأن الجمع بينهما هنا جائز لما يأتي :-

١- هناك من يرى جواز استعمال المشترك بمعنييه ومنهم ابن فارس ^(٥٢).

٢- إن الممنوع هو استعمال الحقيقة والمجاز في محل واحد، أما في محلين، فلا مانع، وهنا محلان، الرأس والأرجل.

٣- احتمال لهذين المعنيين هنا يشبه الاستخدام الذي هو نوع من أنواع المحسنات البديعية، كقول الشاعر :

إذا نزل الماء بأرض قوم رعيانه وإن كانوا غضابا ^(٥٣)

ف(الماء) هنا مشترك بين معنيين، المطر والنبت، فاستعمله أولاً بالمعنى الأول واستعمله ثانياً بالمعنى الثاني المستفاد من عود الضمير في رعيانه، لأن النبت هو الذي يري لا المطر.

الرأي في عامل الجزم :-

ذهب الكوفيون إلى أن جواب الشرط مجزوم على الجور. واحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا أنه مجزوم على الجوار، لأن جواب الشرط مجاور لفعل الشرط، لازم له، فحمل عليه في الجزم، كقوله : (المشركين) بالخفض على الجوار، وإن كان معطوفاً على (الذين)، أما البصريون فاحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا : إن العامل هو حرف الشرط وذلك لأن حرف الشرط يقتضي جواب الشرط كما يقتضي فعل الشرط، وكما وجب في فعل الشرط، فكذاك يجب أن يعمل في جواب الشرط ^(٥٤).

الراجح في الرأيين : لدى الموازنة بين أدلة الفريقين المذكورة يبين لنا رجحان ما ذهب إليه الجمهور من وجوب غسل الرجلين لما يأتي :

١- يجوز على قراءة الجر التي اعتمد عليها الفريق الأول أن تكون الأرجل معطوفة على الرأس ويكون العامل فيها (اغسلوا) مقدرا معطوفا على (امسحوا) لأن النحاة يجيزون مثل هذا العطف، فقد قالوا : إذا اجتمع فعلا متغايران في المعنى وكان لكل فعل منهما معمول، جاز حذف أحد الفعلين وعطف معمول هذا المحذوف على معمول الفعل المذكور، ومثلوا لذلك بعد أمثلة ... : منها قوله تعالى : **{ وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ** **{** (٥٥). أي تبؤوا الدار واعتقدوا الإيمان . ومنها قول الشاعر :

علفتها تبنياً وماءً بارداً حتى غدت همالة عيناها (٥٦)

أي علفتها تبنياً وسقيتها ماء. وقد جعل بعض النحاة مثل هذا العطف خاصا بالواو فقد قال ابن مالك : (وتنفرد الواو - أيضاً - بعطف معمول عامله محذوف على معمول عامل مذكور) (٥٧). واختار ذلك أبو حيان مشيراً إلى سبب لطيف لهذا الاختيار، وهو أن العامل الأول إذا كان مما تصيح نسبته إلى المعمول الذي يليه مباشرة على سبيل الحقيقة، كان المعمول الثاني محمولاً على أضرار العامل له، ومثل لذلك بنحو ((جذع الله أنفه وعينه)) أي وفقاً عينه لأن نسبة الجذع إلى الأنف حقيقة، وكذلك الأمر مع هذه الآية فإن نسبة المسح إلى الرأس حقيقة، لأنهما ما تمسح فكان عامل الأرجل مقدرا، أي وأغسلوا أرجلكم.

٢- نقل الأخصف أنكار بعض الناس عطف الأرجل على الرأس لفظاً ومحلات، فقال : (وهذا لا يعرفه الناس) ولذلك عقب على مثل ذلك بقوله : (والنصب أسلم وأجود) (٥٨).

٣- ورد في السنة ما يقوي عطف الأرجل على الوجوه وأرادة غسلها لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يغسل رجله، وقد منحه الله سلطة بيان معاني القرآن الكريم، إلى جانب أن من العرب الخالص الذين يفهمون وجوه العطف في اللسان العربي.

٤- العرب تعطف الشيء على الشيء إذا قرب منه من وجهه، وان بعد عنه من وجوه مراعاة لذلك الوجه، وذلك كقول الشاعر :

ورأيت زوجك في الوغى متقلدا سيفاً ورمحا

فقد عطف على السيف مع أن الرمح لا يتقلد، لكنه لما كان مشتركاً مع السيف في كونه سلاحاً جاز عطفه عليه، وعلى هذا يقول الأمام الغزالي في عطف الرجل على الرأس : (فكذلك إمساس الماء بطريق الغسل قريب من إمساس الماء بطريق المسح فعطف عليه لا كونه مسموحاً بدليل ذكره الكعبيين) (٥٩).

٥- مما يؤكد عدم عطف (أرجلكم) على محل (رؤوسكم) أن الله تعالى قال في آية التيمم ((فامسحوا بوجوهكم وأيديكم)) ولم يقرأ احد بنصب (أيديكم) عطفاً على محل (وجوهكم)،

بل قرأها الجميع بالجر عطفاً على اللفظ واللفظان في آية التيمم وآية الوضوء سواء ((فلما اتفقوا على الجر في آية التيمم مع أماكن العطف على المحل لو كان صواباً علم أن العطف على اللفظ ولم يكن في آية التيمم منصوب معطوف على اللفظ كما في آية الوضوء))^(٦٠). ولكن لما كان في آية الوضوء منصوب ، وهو قوله : ((وجوهكم وأيديكم إلى المرافق)) كان العطف عليه.

٦- نقل الإمام ابن تيمية عن الإمام علي بن أبي طالب ((كرم الله وجهه)) أنه سمع من يقرأ ((وارجلكم)) بالجر وكان يقضي بين الناس - فقال : ((وأرجلكم)) يعني بالنصب وقال : هذا من المقدم المؤخر في الكلام، وكذلك نقل عن ابن عباس ((رضي الل عنهما)) إنه قرأها بالنصب وقال : عاد الأمر إلى الغسل^(٦١)، فهذه الأدلة كلها تقوى كون الرجلين في الوضوء مغسولة لا ممسوحة، وهو الراي الراجح ..

الخاتمة : وبعد، فهذا البحث، ليس سوى مقدمة لأعمال آخر، أرجو أن تتحقق يوماً ما ولا أدعي له أكثر مما موجود ولكن ظننت بادئ ذي بدء، وظن الكثير، أن الموضوع يبدو شائكاً وصعباً، وبعد أن خضت غمار البحث عن زواياه وجدت أنه من الموضوعات التي تستحق الاهتمام والترصد لأنه يحتوي بالإضافة إلى المسائل النحوية واللغوية، مسائل فقهية وأحكاماً شرعية، كان إطلاعي عليها قدزادني معرفة ودراية ومن أجل هذا كله .. أحسست أن الموضوع لم تكتمل جوانب منه، والحق يقال، إن الموضوع لم يهيأ لكتابة رسالة ماجستير أو دكتوراه وغنما بحث حقيقته نزولاً عند رغبتني في البحث .. وأنا مقتنع بأنه جهد يستحق الاهتمام، وساكون شاكرراً عرفان كل من يقدم إلي الملاحظة أو التوجيه، لتطوير هذه الدراسات، خدمة للغة القرآن.

الهوامش والمصادر :

(١) يروى الشطر الأول (كأن أبانا في افانين ودقه) أبان : جيل : لإنين ودقة : ضروب مطره بحاد كساه مخطط .

(٢) منتهى الأرب بتحقيق شذور الذهب : ٣٣٠ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) لم أجد أحداً نسب هذا البيت إلى قائل معين، ولكن الشنقيطي نسب هذا البيت إلى أبي الغريب.

(٥) المائدة، ٦ .

(٦) هذا الشاهد من كلام العجاج بن رؤبة الزاخر وهو من شواهد سيبويه (ج ١/٤٩).

(٧) منتهى الأرب بتحقيق شذور الذهب : ٣٣٣ .

(٨) أملاء ما من به الرحمن : ٢٠٩/١ .

(٩) الرافعة، ١٧-٢٣ .

(١٠) هود، ٨٤ .

- (١١) إبراهيم، ١٨ .
- (١٢) المصدر السابق.
- (١٣) الأنعام، ١٦٠.
- (١٤) أملاء ما من به الرحمن، ٣٠٩ .
- (١٥) المصدر نفسه .
- (١٦) السيرافي : شرح أبيات المتنبي : ١٦٣/١.
- (١٧) البيئة، ١ .
- (١٨) الانصاف في مسائل الخلاف : ٦٠٢/٢.
- (١٩) الجن، ١٣ .
- (٢٠) الروم، ٣٦ .
- (٢١) المغني لأبن قدامة : ٩٨-٩٩/١.
- (٢٢) بدائع الصنائع للكاساني : ٦/١ وبداية المجتهد : ١٤/١.
- (٢٣) التبيان في أعراب القرآن : ٤٢٢/١ .
- (٢٤) أعراب القرآن لبنجامين : ٤٨٥/١.
- (٢٥) معني السبب : ١٩٢/٢ .
- (٢٦) الخصائص : ١٩١-١٩٢/١؛ والكشاف : ٤٠٦/١؛ ومغني اللبيب : ١٩٢/٢.
- (٢٧) روح المعاني : ٢٦٠/٢.
- (٢٨) المصدر السابق .
- (٢٩) المصدر السابق .
- (٣٠) الكتاب : ٦٧/١ .
- (٣١) الكتاب : ٧/١، ومعاني القرآن للأخفش : ٤١١، ومغني اللبيب، والأشباه والطائر في النحو : ١٤٩/١.
- (٣٢) مغني اللبيب : ١٩٢/٢ .
- (٣٣) الخصائص : ١٩١-١٩٢/١.
- (٣٤) مغني اللبيب : ١٩٢/٢؛ وهمع الهوامع : ٥٥/٢ .
- (٣٥) مغني اللبيب : ١٩٢/٢ .
- (٣٦) همع الهوامع : ٥٥/٢ .
- (٣٧) مغني اللبيب : ١٩٢/٢ .
- (٣٨) ديوان النابغة : ١٦ .
- (٣٩) روح المعاني : ٢٦١/٢ .
- (٤٠) اللمع ، لين جني : ١٤٢ .
- (٤١) أحكام القرآن للخصاص : ٣٤٦/٢ .
- (٤٢) البيت العقبة بن حارث الأسدي خاطب به معاوية بن أبي سفيان شرح شواهد المعني للسيوطي : ٨٧ .
- (٤٣) همع الهوامع : ١٤٢/٢ .
- (٤٤) البيان في أعراب القرآن : ٤٢٢/١ .

- (٤٥) المائدة : ٦ .
- (٤٦) الكشاف : ٤٠٦/١ ؛ ومغني اللبيب : ١٩٢/٢ .
- (٤٧) البيان في غريب أعراب القرآن : ٢٨٥/١ .
- (٤٨) البيان، القاموس المحي (كعب).
- (٤٩) المصباح المنير (كعب).
- (٥٠) مكل أعراب القرآن : ١٤٦، اللسان والمصباح المنير (مسح) .
- (٥١) الجامع لأحكام القرآن : ٩٢/٦ .
- (٥٢) الصاحبي : ٤٥٦ .
- (٥٣) هذا البيت لجرير بن عطية الخطفي، ونسبه محققوا الإيضاح في علم البلاغة إلى معاوية بن مالك وعدوا نسبه إلى جرير خطأ / هامش رقم (١) من الأيضاح : ٣٥٥ ؛ ولعل هذا هو الصواب لأنني أطلعت على ديوان جرير فلم أجد هذا البيت مع قصيدته التي مطلعها : أي اللوء عاذلن والعتابا
- (٥٤) الحشر : ٩ .
- (٥٥) البيت للراعي النميري ديوانه : ١٥٠ ؛ واللسان (رجح)، وشرح شاهد المغني للسيوطي.
- (٥٦) قائله مجهول : شرح شواهد المغني للسيوطي : ٩٢٩ .
- (٥٧) شرح العمة لأبن مالك : ٦٣٤ .
- (٥٨) معاني القرآن للأخفش : ٤٠٤ .
- (٥٩) المتحول : ٢٠٣ .
- (٦٠) فتاوى ابن تيمية : ١٣٠/٢١ .
- (٦١) فتاوى ابن تيمية : ٢٤٩/٢١ .
- ثبت بالمصادر والمراجع**
- شرح ديوان أمري القيس، حسن السندوبي، المعلقات السبع، ص٨، ط الموسوعات.
- منتهى الأرب بتحقيق شذور الذهب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.
- الكتاب. أبو بشر عمرو بن عثمان الملقب سيبويه، تح: عبد السلام هارون، ط٢، الهيئة المصرية، ١٩٧٧ .
- إملاء ما من به الرحمن من وجوه الأعراب والقراءات، أبو البقاء العكبري، مطبعة النبي، ط١.
- السيرافي، تحقيق شرح أبيات سيبويه للسيرافي، د. محمد علي السلطاني، مطبعة الحجاز بدمشق، ١٩٧٦م.
- الأنصاف في مسائل الخلاف، عبد الرحمن محمد الأنباري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥.
- المغني لأبن قدامة المقدسي، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، ١٩٦٨م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائح، ط١، مطبعة شركة المطبوعات العلمية، مصر، ١٣٢٧هـ.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد احمد بن رشيد القرطبي، مطبعة الاستقامة، مصر، ١٩٥٢م.
- التبيان في إعراب القرآن، عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي مصر.

- أعراب القرآن، أحمد محمد إسماعيل النحاس، تحقيق د. زهير غازي زاهد، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٧.
- الخصائص أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، ط٢، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت.
- الكشف، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، ط٢، دار المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر، ١٣١٨هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، محمود الألوسي البغدادي، ط المطبعة الكبرى، مصر، ١٣١٨هـ.
- معاني القرآن للأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة، تحقيق د. عبد الأمير محمد أمين الورد، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد.
- الأشباه والنظائر، في الفقه الشافعي، جلال الدين السيوطي، الطبعة الأخيرة، م. مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٩٥٩.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- ديوان النابعة الذبياني، تحقيق كرم البستاني، دار صادر، بيروت.
- اللمع في العربية لابن اجني، تحقيق د. حسن محمد محمود شرف، ط١٩٧٩م.
- أحكام القرآن، أحمد علي الجصاص، مطبعة الأوقاف الإسلامية، ١٣٣٥م.
- الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، ١٩٧٥م.
- البيان في غريب إعراب القرآن، عبد الرحمن محمد الأنباري، ١٩٦٩.
- المصباح المنير في علم المعاني والبيان والبدیع، بدر الدين بن مالك الأندلسي، ط الخيرية، ١٣٤١م.
- مشكل إعراب القرآن، مكي بن طالب القيسي، تحقيق د. حاتم الضامن، رسالة دكتوراه، جامعة بغداد.
- اللسان، محمد مكرم بن منظور المصري، دار صادر، بيروت، ١٩٥٦م.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد أحمد القرطبي، ط٣، ١٩٦٧.
- الصحابي، أحمد فارس بن زكريا، تحقيق السيد احمد الصقر، مطبعة الجليبي، القاهرة، ١٩٧٧م.
- الراعي النميري، ديوان، دراسة وتحقيق د. نوري حمودي القيسي وهلال ناجي، م. المجمع العلمي، ١٩٨٠.
- شرح عمدة الحفاظ وعدة الالفاظ، ابن مالك الأندلسي، تحقيق عدنان عبد الرحمن الدوري، م. العاني، ١٩٧٧.
- المنحول من تعليقات الأصول لأبي حامد الغزالي، تحقيق د.محمد حسن هشو، ط١، بيروت.

Research Summary : There is no doubt that the Arabic language is inseparable from (Alquran a Alkarima), it is the cradle on which it grew up and grew, in which evidence is taken that does not come in vain, and does not aim at falsification. Rather, we find the Qur'anic example of the grammatical rule proving the truth. The attempt presented here, entitled "Traction on Neighboriness", attempts to bring together the view of the application. It aims to study the grammatical phenomenon as presented by the ancient grammarians, and it provides a special vision for the grammatical base by scrutinizing the Qur'anic text and linking the rule to context and meaning.